

الهيئة العربية لتأهيل
واعتماد المهندسين



اتحاد
المهندسين
العرب



نظام التأهيل والاعتماد المهني للمهندسين العرب

صادر عن الهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين

مقدمة وتمهيد

استعرضت الهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين التجارب المحلية والعربية والعالمية المتعلقة بمتطلبات ومعايير الاعتماد المهني للمهندسين و كذلك الشروط والالتزامات المهنية والعلمية التي تضمن وتضبط إعداد نظام موحد معترف به في جميع الهيئات الهندسية في الدول العربية الأعضاء في إتحاد المهندسين العرب وذلك على مدى أكثر من أربعة اعوام.

وبعد إجراء المسح والاستعراض للامور والأنظمة المشار إليها أعلاه والذي تم من خلال عقد ورشة علمية متخصصة عقدت في عمان بناءً على تكليف الهيئة العربية لكل من الهيئة السعودية للمهندسين ونقابة المهندسين الأردنيين لوضع مسودة نظام للتأهيل والاعتماد المهني يناسب جميع الهيئات الهندسية في الوطن العربي.

وبناءً على ما تقدم فقد قامت الهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين بإعداد مشروع النظام والذي يتضمن القواعد الأساسية والفنية المنظمة لتأهيل واعتماد المهندسين في الهيئات الهندسية في الوطن العربي، ومعايير التأهيل والاعتماد المهني للمهندسين والمراتب الهندسية ومسؤوليات كل مرتبة وشروط الحصول عليها، والاختبارات والمقابلات المهنية المتعلقة بها.

وعليه فإن المجلس الأعلى لإتحاد المهندسين العرب وبناءً على توصية من مجلس الهيئة قد قرر اعتماده، وقد قررت الهيئة طباعته و توزيعه على الهيئات الهندسية العربية للعمل بمضمونه.

قائمة المحتويات

٤	أولاً: أهداف وغايات النظام
٤	ثانياً: الوسائل لتحقيق أهداف وغايات هذا النظام
٥	ثالثاً: أهداف التسجيل المهني
٥	رابعاً: مجلس الاعتماد القطري و مجلس الاعتماد الإتحادي
٧	خامساً: الأيــــرادات
٩	سادساً: شروط التسجيل المهني
٩	سابعاً: المراتب الهندسية وشروط التسجيل فيها
١٣	ثامناً: شروط تجديد التسجيل المهني
١٣	تاسعاً: التخصصات الهندسية الرئيسة وفروعها
١٥	عاشراً: مجالات مزاولة المهنة
١٧	حادي عشر: نقاط التأهيل
٢٠	ثاني عشر: معالجة الوضع الراهن
٢١	ثالث عشر: الاختبارات والمقابلات المهنية
٢١	رابع عشر: الشروط العامة للاختبارات
٢٣	خامس عشر: المقابلات المهنية
٢٦	سادس عشر: مدة الاختبارات والمقابلات
٢٦	سابع عشر: أعضاء لجان المقابلات
٢٦	ثامن عشر: مكان ومواعيد الاختبارات والمقابلات
٢٧	تاسع عشر: تصحيح الاختبارات
٢٧	عشرون: الاعتذار أو الغياب عن الاختبار أو المقابلة
٢٨	احدى وعشرون: أحكام تكميلية
٢٩	ثانية وعشرون: أحكام عامة
٣١	النظام الأساسي للهيئة
٣٥	قائمة بأعضاء الهيئة

أولاً: أهداف وغايات النظام

- ١- تأهيل واعتماد المهندسين العرب من خلال سياسة موحدة للاعتماد المهني للهيئات الهندسية في الوطن العربي.
- ٢- رفع المستوى المهني والممارسة المهنية الهندسية للمهندسين العرب بالمقارنة مع نظرائهم من العالم.
- ٣- زيادة القدرة التنافسية للمهندسين العرب.
- ٤- إتاحة الفرصة للمهندسين العرب للحصول على مميزات وحوافز مالية ومهنية للحاصلين على مراتب هذا النظام.
- ٥- تمييز المهندسين من حيث الصلاحيات والمسؤوليات المهنية في القطاعات المختلفة وفق المراتب الممنوحة لهم.

ثانياً: الوسائل لتحقيق اهداف وغايات هذا النظام

- ١- تؤسس كل هيئة هندسية قطرية مجلساً قترياً للاعتماد المهني ويكون رئيسه عضواً في مجلس الاعتماد الإتحادي لتأهيل واعتماد المهندسين، ويسمى بلد المقر أميناً لمجلس الاعتماد الإتحادي من أصحاب الاختصاص لإدارة أعمال هذا المجلس.
- ٢- إنشاء وحدة إتحادية في بلد المقر للإختبارات المهنية داخل الهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين.
- ٣- عقد البرامج التدريبية والتأهيلية الشاملة المستمرة لغايات الاعتماد.
- ٤- عقد الامتحانات والاختبارات والمقابلات المهنية.
- ٥- عقد اتفاقيات للاعتراف المتبادل بالمراتب المهنية للمهندسين بين الهيئات الهندسية العربية وفق برنامج الاعتماد المهني الموحد للمهندسين.

ثالثاً: أهداف التسجيل المهني

- ١- توزيع المؤهلات الأكاديمية والخبرات العملية للعاملين في المهنة.
- ٢- المحافظة على التطوير المستمر لتنمية مهارات المهندسين ومتابعة ما يستجد في مجال تخصصهم.
- ٣- توفير وتطبيق أفضل الممارسات المهنية من قبل المهندسين خدمة للمجتمع وتوفير الخبرات المؤهلة للمكاتب والشركات والمؤسسات الهندسية العربية والإقليمية وجميع القطاعات الهندسية.
- ٤- حث الهيئات الهندسية القطرية على إنشاء سجل مهني للمهندس يوثق المستوى التأهيلي له وخبراته المهنية وما يستجد فيها.
- ٥- تسهيل انسياب العمالة الهندسية بين المهندسين في الوطن العربي والعالم.

رابعاً:

أ - مجلس الاعتماد القطري

ب - مجلس الاعتماد الإتحادي.

مجلس الاعتماد القطري ومهامه:

تشكل كل هيئة هندسية في كل قطر مجلساً للاعتماد المهني يتولى ما يلي:

- ١- إدارة الإجراءات الخاصة بمنح المراتب المهنية واعتمادها قطرياً.
- ٢- تحديد رسوم الاختبارات والإعادة.
- ٣- الإشراف على عقد الامتحانات لغايات اعتماد المهندسين المعتمدين على المستوى القطري.

٤- إعداد تقارير نصف سنوية عن واقع الاعتماد المهني في القطر ورفعها إلى المجلس الإتحادي.

٥- رفع نتائج الإختبارات لمجلس الاعتماد الإتحادي لاعتمادها إتحادياً.

٦- معالجة المرحلة الانتقالية للمهندسين السابقين.

مجلس الاعتماد الإتحادي ومهامه:

تشكيل مجلس الاعتماد الإتحادي

- ١- تشكل الهيئة مجلساً إتحادياً للاعتماد المهني يمثل كل هيئة هندسية قطرية فيه رئيس مجلس الاعتماد القطري أو من ينوبه.
- ٢- يجتمع المجلس مرتين على الأقل في السنة في احد الأقطار الأعضاء.
- ٣- تكون مدة دورة مجلس الاعتماد (أربع سنوات) متزامنة مع دورة اللجنة التنفيذية للهيئة.

مهام مجلس الاعتماد الإتحادي:

- ١- الإشراف على برنامج الاعتماد المهني للمهندسين وفق القواعد الموحدة والمقرة ورفع تقرير بذلك إلى اللجنة التنفيذية للهيئة.
- ٢- اعتماد المراتب الممنوحة على المستوى القطري بعد التأكد من استيفائها لشروط الاعتماد الإتحادية لحين إجراء الامتحانات على المستوى القطري.
- ٣- القيام بالزيارات للهيئات القطرية لضمان سير إجراءات لجان وهيئات الاعتماد القطرية وفق السياسات والضوابط المعتمدة من الهيئة.

خامساً: الإيرادات

تتكون موارد مجلس الاعتماد الإتحادي مما يلي:

- نسبة من رسوم الامتحانات والشهادات المقدمة للأعضاء تقررها الهيئة.
- ما يخصصه المجلس الأعلى لإتحاد المهندسين العرب من موارد.
- نسبة من رسوم الدورات التي تعقد لغايات تأهيل واعتماد المهندسين تقررها الهيئة.
- مساهمات الهيئات الهندسية القطرية الاعضاء.
- الهبات والتبرعات.

بالتفكير في الامعاء تالياً
ليهندسناج علمتدلا
نيسا عنهما بينهما

آليات العمل بنظام
الاعتماد والتأهيل
المهني للمهندسين

سادساً: شروط التسجيل المهني:

ويقصد بها الشروط التي يجب أن تتوفر لدى طالب الاعتماد في مجلس الاعتماد القطري وهي:

١. أن يكون عضواً مسجلاً ممارساً في الهيئة الهندسية المعنية.
٢. استكمال المتطلبات اللازمة للحصول على الدرجة المهنية المطلوبة.
٣. الإطلاع على ميثاق المهندس والالتزام بقواعد وأخلاقيات المهنة والالتزام به.
٤. سداد الرسوم المقررة.

سابعاً: المراتب الهندسية وشروط التسجيل فيها:

تكون مراتب الاعتماد المهني على ثلاثة مستويات وللهيئات الهندسية القطرية إضافة مرتبة رابعة والمراتب هي:

- ١- مهندس
- ٢- مهندس محترف أو أخصائي أو ممارس
- ٣- مهندس استشاري أو رأي أو خبير

وفيما يتعلق بمراتب المعماريين فتكون كما يلي:

- ١- معماري
- ٢- معماري محترف أو أخصائي أو ممارس
- ٣- معماري استشاري أو رأي أو خبير



المرتبة الأولى

مرتبة مهندس

المسؤوليات:

- ١- تقديم المساعدة الفنية لفريق العمل الذي يعمل معه المهندس.
- ٢- المشاركة في البرامج المهنية المختلفة.

متطلبات الحصول على هذه المرتبة:

- ١- الحصول على بكالوريوس هندسة من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها.
- ٢- عضوية سارية المفعول من إحدى الهيئات الهندسية القطرية.



المرتبة الثانية

مرتبة مهندس محترف

المسؤوليات:

- ١- إعداد وتقديم الخدمات الهندسية في مجال تخصصه الهندسي فقط.
- ٢- التوقيع على التقارير والمخططات ذات المسؤولية المباشرة وغير المباشرة.
- ٣- تدريب المهندسين في مستوى مهندس مشارك فأقل.
- ٤- تحكيم هندسي وفض منازعات بعد الحصول على التأهيل المطلوب.
- ٥- إدارة عقود الخدمات الهندسية.
- ٦- تولي مهام ومسؤوليات قيادية في مجال اختصاصه.

متطلبات الحصول على هذه المرتبة:

- ١- أمضى (٥) خمس سنوات على الأقل في مرتبة مهندس.
- ٢- الحصول على (٦٠) ستين نقطة من نقاط التأهيل بعد الحصول على مرتبة مهندس.
- ٣- اجتياز مقابلة مهنية.
- ٤- اجتياز الاختبار التحريري للمهندس المحترف، وللحاصلين على درجات مهنية خارجية وفق الخبرة العالمية فيكتفى عنه بإجراء مقابلة مهنية.



المرتبة الثالثة مرتبة مهندس استشاري

المسؤوليات:

- ١- اعتماد الخدمات الهندسية في مختلف المجالات.
- ٢- التوقيع على التقارير والمخططات في مختلف التخصصات.
- ٣- تدريب المهندسين في مستوى مهندس محترف فأقل.
- ٤- تحكيم هندسي وفض المنازعات في كافة المجالات بعد الحصول على التأهيل المطلوب.
- ٥- تقديم استشارات هندسية مختلفة.
- ٦- قيادة فريق عمل في مختلف التخصصات الهندسية.

متطلبات الحصول على هذه المرتبة:

- ١- الحصول على درجة مهندس محترف وأن تكون المرتبة سارية المفعول.
- ٢- خبرة بعد الحصول على مرتبة المهندس المحترف لا تقل عن (١٠) عشر سنوات. حسب الجدول رقم (١).
- ٣- اجتياز مقابلة مهنية.
- ٤- تزكية من ثلاث أشخاص على الأقل يحملون درجة مهندس مستشار أو الحصول على (٦٠) ستين نقطة من نقاط التأهيل بعد الحصول على مرتبة مهندس محترف.
- ٥- تولي مسؤولية قيادية لا تقل عن (٥) خمس سنوات أو الحصول على (٦٠) ستين نقطة من نقاط التأهيل بعد الحصول على مرتبة مهندس محترف.

المرتبة الرابعة:

لكل قطر عربي الحق باختيار مرتبه رابعة أو الاكتفاء بالمراتب الثلاث السابقة على ان يتم الالتزام بالمحددات السابقة.

ثامناً: شروط تجديد التسجيل المهني

ويقصد بها الشروط التي يلتزم بها طالب الاعتماد تجاه مجلس الاعتماد القطري وهي:

١. الحصول على نقاط تأهيل خلال الثلاث سنوات بعد الحصول على الدرجة المهنية وفق ما يلي:

- أ- مرتبة مهندس محترف أو أخصائي أو ممارس (٦٠) ستون نقطة تأهيل.
- ب- مرتبة مهندس استشاري - رأي - خبير (٦٠) ستون نقطة تأهيل.
- ج- فترة صلاحية هذه الفئة (٣) سنوات

٢. سداد الرسوم المقررة.

تاسعاً: التخصصات الهندسية الرئيسية وفروعها

تشمل مهنة الهندسة التخصصات الرئيسية وفروعها المعتمدة مهنياً من الهيئة القطرية ويضاف حكماً ما قد يستجد مستقبلاً.

عاشرًا: مجالات مزاوله المهنة

١. الدراسات

في مجالات البرمجة / دراسة الجدوى / التخطيط / إدارة العقود / المواصفات الفنية وإعداد جداول الكميات / دراسة وتقييم العروض للدراسات الهندسية المختلفة / دراسات التقييم البيئي / الدراسات الجيوتقنية/ التحكيم الهندسي... الخ.

٢. التصميم واعداد المخططات الهندسية.

٣. التدقيق

تدقيق الدراسات الهندسية واعتمادها.

٤. الإشراف

ويشمل الإشراف الفني على تنفيذ الأعمال الهندسية/ تنظيم الكشوف الشهرية/ تنظيم دفاتر المساحة/ إعداد وتدقيق حساب الكميات.

٥. التنفيذ

القيام بتنفيذ تصاميم المشاريع الهندسية وفق الأسس التقنية والأساليب الاقتصادية.

٦. الإدارة

إدارة الأجهزة والمؤسسات والشركات والمكاتب التي تقوم بإنجاز الأعمال والمشاريع الهندسية.

٧. التفتيش

التفتيش على المشاريع الهندسية في جميع المراحل وخاصة في حال وقوع مخالفات فنية ومهنية.

٨. التعليم والتدريب

التعليم الهندسي الجامعي والتطوير المهني المستمر لتهيئة الكوادر للقيام بالمشاريع الهندسية.

٩. البحث العلمي

البحث في المواضيع العلمية الهندسية الأساسية والتطبيقية والمشكلات التقنية التي تخدم القطاع الهندسي.

١٠. الخبرات والاستشارات

إبداء الرأي حول المواضيع الهندسية والقيام بالدراسات الاستشارية الهندسية.

١١. التعهدات

القيام بتعهد تنفيذ مشروع هندسي عن طريق العقد، وذلك حسب التصميم والتعليمات والشروط الفنية.

١٢. التشغيل والصيانة

الصيانة تفادياً للأعطال أو الصيانة لإصلاح الخلل وإعادة العنصر أو المنشأ إلى الوضع السليم.

١٣. الاختبار

التحقق من صلاحية المواد والعناصر والتجهيزات في جميع القطاعات وتأثير العوامل المختلفة عليها ومطابقتها للمواصفات المعتمدة.

ملاحظات	عدد النقاط	عناصر نقاط التأهيل	ملاحظات	عدد النقاط	عناصر نقاط التأهيل
بحد أعلى (١٠) نقطة	(٢)	تقديم ورقة علمية مقبولة في مؤتمر	لكل (٢) ساعات بحث لا تتجاوز (٣٠) نقطة في السنة الواحدة	(١)	دورة في المجال الهندسي (مخصصة)
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٥)	رئاسة جلسة	لكل (٤) ساعات بحث لا تتجاوز (٣٠) نقطة في السنة الواحدة	(١)	دورة تدريبية تأهيلي (غير مخصصة)
بحد أعلى (١٠) نقاط	(١)	حضور الفعاليات	لكل (٦) ساعات بحث لا تتجاوز (١٠) نقطة في السنة الواحدة	(١)	دورة في المهارة الشخصية
بحد أعلى (١٠) نقطة	(٢)	مشاركة في التنظيم			
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٥) لكل قضية ومشروع	تحكيم قضايا ومنازعات			
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٢)	تحكيم أوراق علمية	بحد أعلى (١٥) نقطة	(١)	تقديم محاضرة علمية هندسية
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٢)	تحكيم مسابقات			

مؤتمرات وندوات هندسية

تحكيم هندسي

دورات وتدريب

ملاحظات	عدد النقاط	عناصر نقاط التأهيل	ملاحظات	عدد النقاط	عناصر نقاط التأهيل
بحد أعلى (١٠) نقطة	(٣)	تقديم ورقة علمية مقبولة في مؤتمر	لكل (٣) ساعات بحث لا تتجاوز (٣٠) نقطة في السنة الواحدة	(١)	دورة في المجال الهندسي (متخصصة)
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٥)	رئاسة جلسة	لكل (٤) ساعات بحث لا تتجاوز (٢٠) نقطة في السنة الواحدة	(١)	دورة تدريبية تأهيلي (غير متخصصة)
بحد أعلى (١٠) نقاط	(١)	حضور الفعاليات	لكل (٦) ساعات بحث لا تتجاوز (١٠) نقاط في السنة الواحدة	(١)	دورة في المهارة الشخصية
بحد أعلى (١٠) نقطة	(٢)	مشاركة في التنظيم			دورات وتدريب
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٥) لكل قضية وعشرون	تحكيم قضايا ومنازعات			
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٢)	تحكيم أوراق علمية	بحد أعلى (١٥) نقطة	(١)	تقديم محاضرة علمية هندسية
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٢)	تحكيم مسابقات			

ملاحظات	عدد النقاط	عناصر نقاط التأهيل	ملاحظات	عدد النقاط	عناصر نقاط التأهيل
بحد أعلى (١٥) نقطة	(٨)	قيادة فريق عمل هندسي (تصميم ، إشراف، إدارة ورش عمل)	بحد أعلى (١٢) نقاط	(٣) لكل مرتبة وظيفية	المرتبة الوظيفية في القطاع العام
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٥)	قيادة فريق بحثي	بحد أعلى (١٢) نقاط	(٣) لكل مرتبة وظيفية	درجات وظيفية خاصة بالمهندسين في القطاع العام
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٥)	إدارة مشروع هندسي	بحد أعلى (١٠) نقاط	(١)	في حال الشركات التي لا تمنح درجات وظيفية تحسب نقطة عن كل سنة
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٢)	المساهمة في نشاطات مهنية تطوعية	بحد أعلى (١٥) نقطة	(٣)	منصب قيادي هندسي لكل سنة
بحد أعلى (٥) نقطة	(١٠) (٥) للتأليف للترجمة	مؤلفات هندسية (كتب وترجمة)		(٢)	الحصول على جائزة مسابقة هندسية
لمرة واحدة	(٣٠)	براءة اختراع مسجلة للفريق	بحد أعلى (١٠) نقاط	(١)	عضوية في هيئات محلية أخرى تهتم بخدمة المجتمع نقطة كل سنة
	(١٥)	جائزة مهنية أو وسام تقدير أو التميز	بحد أعلى (١٠) نقاط	(١)	عضوية في هيئات مهنية هندسية خارجية نقطة كل سنتين سارية المفعول
بحد أعلى (١٠) نقاط	(٢)	شهادة شكر وتقدير	بحد أعلى (١٠) نقاط	(٥)	عضوية مجلس شعبة هندسية

ملاحظات	عدد النقاط	عناصر نقاط التاهيل	ملاحظات	عدد النقاط	عناصر نقاط التاهيل
يحد أعلى (١٥) نقطة	(٨)	قيادة فريق عمل هندسي (تصميم ، إشراف، إدارة ورش عمل)	يحد أعلى (١٢) نقاط	(٣) لكل مرتبة وظيفية	المرتبة الوظيفية في القطاع العام
يحد أعلى (١٠) نقاط	(٥)	قيادة فريق بحثي	يحد أعلى (١٢) نقاط	(٣) لكل مرتبة وظيفية	درجات وظيفية خاصة بالمهندسين في القطاع العام
يحد أعلى (١٠) نقاط	(٥)	إدارة مشروع هندسي	يحد أعلى (١٠) نقاط	(١)	في حال الشركات التي لا تمنح درجات وظيفية تحتسب نقطة عن كل سنة
يحد أعلى (١٠) نقاط	(٢)	المساهمة في نشاطات مهنية تطوعية	يحد أعلى (١٥) نقطة	(٣)	منصب قيادي هندسي لكل سنة
يحد أعلى (٥) نقطة	(١٠) للتأليف (٥) للترجمة	مؤلفات هندسية (كتب وترجمة)		(٢)	الحصول على جائزة مسابقة هندسية
لمرة واحدة	(٣٠)	براءة اختراع مسجلة للفريق	يحد أعلى (١٠) نقاط	(١)	عضوية في هيئات محلية أخرى تهتم بخدمة المجتمع نقطة كل سنة
	(١٥)	جائزة مهنية أو وسام تقدير أو التميز	يحد أعلى (١٠) نقاط	(١)	عضوية في هيئات مهنية هندسية خارجية نقطة كل سنتين سارية المفعول
يحد أعلى (١٠) نقاط	(٢)	شهادة شكر وتقدير	يحد أعلى (١٠) نقاط	(٥)	عضوية مجلس شعبة هندسية

ثاني عشر: معالجة الوضع الراهن

١- ضوابط معالجة الوضع الراهن للمهندسين:

يتم تطبيق ومعالجة أوضاع المهندسين الذين تخرجوا قبل التاريخ الذي يحدد لبدء التطبيق، وتكون المعالجة خلال مدة خمس سنوات من بدء التطبيق ويحق لهؤلاء المهندسين معالجة أوضاعهم أو الترقية لمرتبة أعلى خلال المدة المحددة للمعالجة.

٢- متطلبات مرتبة مهندس محترف:

- ١- عضوية سارية المفعول في إحدى الهيئات الهندسية العربية.
- ٢- خبرة عملية موثقة ومقبولة لا تقل عن خمس سنوات وكما يلي :
 - أ- مع الحصول على نقاط تأهيل لا تقل عن (١٠٠) مائة نقطة أو
 - ب- الحصول على (٧٥) خمس وسبعون نقطة تأهيل مع اجتياز مقابلة مهنية لمرتبة مهندس محترف.

٣- متطلبات مرتبة مهندس مستشار:

- ١- عضوية سارية المفعول في إحدى الهيئات الهندسية العربية.
- ٢- خبرة عملية موثقة ومقبولة (١٥) خمسة عشر عاماً فأكثر مع :
 - أ- الحصول على نقاط تأهيل لا تقل عن (٢٥٠) مائتين وخمسين نقطة تأهيل أو :
 - ب- الحصول على نقاط تأهيل لا تقل عن (١٥٠) مائة وخمسين نقطة تأهيل مع اجتياز مقابلة مهنية لهذه المرتبة.

ثاني عشر: معالجة الوضع الراهن

١- ضوابط معالجة الوضع الراهن للمهندسين:

يتم تطبيق ومعالجة أوضاع المهندسين الذين تخرجوا قبل التاريخ الذي يحدد لبدء التطبيق، وتكون المعالجة خلال مدة خمس سنوات من بدء التطبيق ويحق لهؤلاء المهندسين معالجة أوضاعهم أو الترقية لمرتبة أعلى خلال المدة المحددة للمعالجة.

٢- متطلبات مرتبة مهندس محترف:

- ١- عضوية سارية المفعول في إحدى الهيئات الهندسية العربية.
- ٢- خبرة عملية موثقة ومقبولة لا تقل عن خمس سنوات وكما يلي :
 - أ- مع الحصول على نقاط تأهيل لا تقل عن (١٠٠) مائة نقطة أو
 - ب- الحصول على (٧٥) خمس وسبعون نقطة تأهيل مع اجتياز مقابلة مهنية لمرتبة مهندس محترف.

٣- متطلبات مرتبة مهندس مستشار:

- ١- عضوية سارية المفعول في إحدى الهيئات الهندسية العربية.
- ٢- خبرة عملية موثقة ومقبولة (١٥) خمسة عشر عاماً فأكثر مع :
 - أ- الحصول على نقاط تأهيل لا تقل عن (٢٥٠) مائتين وخمسين نقطة تأهيل أو :
 - ب- الحصول على نقاط تأهيل لا تقل عن (١٥٠) مائة وخمسين نقطة تأهيل مع اجتياز مقابلة مهنية لهذه المرتبة.

ثالث عشر: الاختبارات والمقابلات المهنية

الاختبارات:

يتقدم للاختبار للمراتب الهندسية حسب هذا النظام بموجب تعليمات تصدر لهذه الغاية للراغبون في الحصول على الرتب الهندسية المختلفة.

رابع عشر: الشروط العامة للاختبارات

- ١- عضوية سارية المفعول من إحدى الهيئات الهندسية المعترف بها.
- ٢- تحقيق متطلبات المرتبة التي يرغب التقديم عليها.

مكونات الاختبارات:

تجرى الاختبارات للمراتب الهندسية وفقاً لما يلي:

اختبار المهندس المحترف: يتكون الاختبار من جزئين:

- ١- الجزء الأول ويشتمل الاختبار على ٧٥٪ من الأسئلة لقياس القدرات المهنية كمهندس بشكل عام وكذلك قياس قدرات المهندس الفنية في تخصصه.
- ٢- ويشمل الجزء الثاني على ٢٥٪ للمقابلة المهنية الخاصة بالمهندس المحترف، ويوزع محتوى الأسئلة وفقاً للجدول رقم (٢).

ثالث عشر: الاختبارات والمقابلات المهنية

الاختبارات:

يتقدم للاختبار للمراتب الهندسية حسب هذا النظام بموجب تعليمات تصدر لهذه الغاية للمراغبين في الحصول على الرتب الهندسية المختلفة.

رابع عشر: الشروط العامة للاختبارات

- ١- عضوية سارية المفعول من إحدى الهيئات الهندسية المعترف بها.
- ٢- تحقيق متطلبات المرتبة التي يرغب التقديم عليها.

مكونات الاختبارات:

تجرى الاختبارات للمراتب الهندسية وفقاً لما يلي:

اختبار المهندس المحترف: يتكون الاختبار من جزئين:

- ١- الجزء الأول ويشتمل الاختبار على ٧٥٪ من الأسئلة لقياس القدرات المهنية كمهندس بشكل عام وكذلك قياس قدرات المهندس الفنية في تخصصه.
- ٢- ويشمل الجزء الثاني على ٢٥٪ للمقابلة المهنية الخاصة بالمهندس المحترف، ويوزع محتوى الأسئلة وفقاً للجدول رقم (٢).

جدول رقم (٢) عناصر اختبار المهندس المحترف

التوزيع العام	رقم	المواد	النسبة %	توضيح
٧٥% مهنية بشكل عام و٢٥% تخصصية	١	الممارسة والمسئولية المهنية	٢٠	الكفاءة والقدرات المستمرة ومهارات الاتصال. ضبط الجودة والجودة النوعية. ممارسة العمل كمهني. التأمين وإدارة المخاطر. الجمعيات المهنية والعلمية. قواعد ومعايير الممارسة. تعريف ومفاهيم مهنية. دور ومسؤوليات المهندس اتجاه المجتمع. دور المهندس ومسؤولياته تجاه الإدارة، السلوك والمعايير والمبادئ الأخلاقية، الأمان والواجبات المهنية، المسؤوليات البيئية.
	٢	المفاهيم القانونية والكودات	٢٠	الأنظمة والاعتبارات الدولية وأسس الشركات، مبادئ ومفاهيم إدارة العقود، الملكية الفكرية، براءات الاختراع، حقوق النشر، العلامات التجارية، إدارة البرامج، التحكيم وفض المنازعات، الكودات، أنظمة البناء وحساب الكميات، الأمن وإدارة فقد والنواحي التنظيمية، اللوائح والأنظمة البيئية، الأمن والصحة المهنية، تعويضات، مبادئ وأسس منظمة التجارة العالمية، المعايير والقانونية والمفاهيم المحلية.
	٣	هندسية تخصصية	٢٥	متطلبات هندسية على المهندس إتقانها في مجال اختصاصه.
٢٥% درجة المقابلة المهنية	٤	المقابلة المهنية	٢٥	الجدول رقم (٦) يوضح مكونات المقابلة المهنية للمهندس المحترف.
المجموع			١٠٠%	

جدول رقم (٢) عناصر اختبار المهندس المحترف

التوزيع العام	رقم	المواد	النسبة %	توضيح
٧٥% مهنية بشكل عام و٢٥% تخصصية	١	الممارسة والمسئولية المهنية	٢٠	الكفاءة والقدرات المستمرة ومهارات الاتصال. ضبط الجودة والجودة النوعية. ممارسة العمل كمهني. التأمين وإدارة المخاطر. الجمعيات المهنية والعلمية. قواعد ومعايير الممارسة. تعريف ومفاهيم مهنية. دور ومسؤوليات المهندس اتجاه المجتمع. دور المهندس ومسؤولياته تجاه الإدارة. السلوك والمعايير والمبادئ الأخلاقية. الأمان والواجبات المهنية. المسؤوليات البيئية.
	٢	المفاهيم القانونية والكودات	٢٠	الأنظمة والاعتبارات الدولية وأسس الشركات. مبادئ ومفاهيم إدارة العقود. الملكية الفكرية، براءات الاختراع، حقوق النشر، العلامات التجارية، إدارة البرامج. التحكيم وفض المنازعات. الكودات. أنظمة البناء وحساب الكميات. الأمن وإدارة فقد والنواحي التنظيمية. اللوائح والأنظمة البيئية. الأمن والصحة المهنية. تعويضات. مبادئ وأسس منظمة التجارة العالمية. المعايير والقانونية والمفاهيم المحلية.
	٣	هندسية تخصصية	٢٥	متطلبات هندسية على المهندس إتقانها في مجال اختصاصه.
٢٥% درجة المقابلة المهنية	٤	المقابلة المهنية	٢٥	الجدول رقم (٦) يوضح مكونات المقابلة المهنية للمهندس المحترف
المجموع			١٠٠%	

خامس عشر: المقابلات المهنية

وهي مجموعة الاختبارات وأساليب التقييم للتأكد من المقدرات والمهارات الشخصية والوقوف على الخبرات الهندسية المهنية بفرض منح المراتب الهندسية التالية:

١- المهندس المحترف

٢- المهندس المستشار

مقابلة المهندس المحترف

تجرى مقابلة مهنية للمتقدم لمرتبة المهندس المحترف، وتجرى المقابلة من قبل لجنة من (٣) ثلاثة أعضاء، اثنان منهم على الأقل في نفس تخصص المهندس الذي تجرى مع المقابلة، وتشتمل المقابلة على البنود والعناصر المحددة وفقاً للجدول رقم (٣).

جدول رقم (٣) عناصر مقابلة المهندس المحترف

رقم	العناصر	النسبة %
١	عرض لأحد إنجازات المهندس التي قام بها	١٦
٢	مناقشة لمستوى الخبرة العملية و استمراريتها	١٢
٣	الخلفية العلمية التخصصية	٥
٤	المسئولية الحالية	٥
٥	المسئوليات السابقة	٢
٦	الخلفية المهنية	٧
٧	المقدرة على استيعاب المعرفة	٥
٨	تطبيق الطرق النظرية والعملية	٥
٩	مهارات الاتصال	٤
١٠	المهارات التقنية	٤
١١	المهارات الإدارية	٤

رقم	العناصر	النسبة %
١٢	المهارات التجارية	٤
١٣	المهارات الشخصية	٤
١٤	التصرفات الاحترافية	٥
١٥	خطة التطوير الذاتي	٨
١٦	حضور اللقاءات والدورات والندوات والمؤتمرات	١٠
	المجموع	١٠٠

ويمكن للمهندس الذي تجرى معه المقابلة إحضار ما قد يحتاج إليه من أوراق ووثائق وتقارير، ومشاريع قام بإنجازها.

مقابلة المهندس المستشار:

تجرى المقابلة من قبل لجنة تتألف من (٥) أعضاء ثلاثة منهم على الأقل في نفس تخصص المهندس لا تقل مرتبة أي منهم عن مهندس مستشار، و يختار أعضاء اللجنة رئيساً من بينهم بالاتفاق، أو عن طريق الاقتراع السري، ويشتمل الجدول رقم (٤) على مكونات مقابلة المهندس المستشار.

جدول رقم (٤) عناصر مقابلة المهندس المستشار

رقم	العناصر	النسبة %
١	مناقشة الخبرة العملية	٥
٢	المسؤوليات السابقة والحالية	٥
٣	خطط التطوير المهني المستمر والتطوير الذاتي	٥
٤	المهارات التقنية الشخصية والتجارية والإدارية	٥
٥	المشاركة في اللقاءات والدورات والندوات والمؤتمرات	٥
٦	المساهمة في خدمة المجتمع المدني	٥
٧	المساهمة في العمل في الهيئات المهنية	٥
٨	القدرات القيادية والتخطيطية	٥
٩	الخبرة في مجال إدارة الأعمال أو المجال الصناعي أو العمل البحثي والأكاديمي	٥

رقم	العناصر	النسبة %
١٢	المهارات التجارية	٤
١٣	المهارات الشخصية	٤
١٤	التصرفات الاحترافية	٥
١٥	خطة التطوير الذاتي	٨
١٦	حضور اللقاءات والدورات والندوات والمؤتمرات	١٠
	المجموع	١٠٠

ويمكن للمهندس الذي تجرى معه المقابلة إحضار ما قد يحتاج إليه من أوراق ووثائق وتقارير، ومشاريع قام بإنجازها.

مقابلة المهندس المستشار:

تجرى المقابلة من قبل لجنة تتألف من (٥) أعضاء ثلاثة منهم على الأقل في نفس تخصص المهندس لا تقل مرتبة أي منهم عن مهندس مستشار، و يختار أعضاء اللجنة رئيساً من بينهم بالاتفاق، أو عن طريق الاقتراع السري، ويشتمل الجدول رقم (٤) على مكونات مقابلة المهندس المستشار.

جدول رقم (٤) عناصر مقابلة المهندس المستشار

رقم	العناصر	النسبة %
١	مناقشة الخبرة العملية	٥
٢	المسئوليات السابقة والحالية	٥
٣	خطة التطوير المهني المستمر والتطوير الذاتي	٥
٤	المهارات التقنية الشخصية والتجارية والإدارية	٥
٥	المشاركة في اللقاءات والدورات والندوات والمؤتمرات	٥
٦	المساهمة في خدمة المجتمع المدني	٥
٧	المساهمة في العمل في الهيئات المهنية	٥
٨	القدرات القيادية والتخطيطية	٥
٩	الخبرة في مجال إدارة الأعمال أو المجال الصناعي أو العمل البحثي والأكاديمي	٥

رقم	العناصر	النسبة %
١٠	الخبرة في مجال التدريب الهندسي	٥
١١	تقييم المسؤوليات والواجبات لدوره في أحد المراكز القيادية	١٠
١٢	المساهمة في تطوير مهنة الهندسة أو نقل التقنية	١٠
١٣	عرض لقضية مؤثرة في مهنة الهندسة واقتراح آليات للتعامل معها	١٠
١٤	عرض لأحد الانجازات التي قام بها المهندس	١٠
١٥	إبراز الجوانب الايجابية لأحد المشاريع الهندسية الكبرى القائمة	١٠
	المجموع	١٠٠

* نسبة النجاح لا تقل عن ٥٠% ويعاد النظر بها مستقبلاً.

ضوابط مقابلة المهندس المستشار:

- ١- يحق للمهندس المتقدم للمقابلة إحضار ما لديه من وثائق أو تقارير أو مشاريع قام بإنجازها وذلك بهدف إبرازها للجنة، والاستفادة منها في المقابلة.
- ٢- تشمل المقابلة البنود والوثائق المحددة وفقاً للجدول رقم (٧).
- ٣- يقوم كل عضو من أعضاء لجنة المقابلة بتحديد الدرجة المخصصة لكل بند من البنود المحددة، ويقوم بجمع الدرجات التي حصل عليها الجالس للمقابلة وتسليم نتائج كل عضو لرئيس اللجنة.
- ٤- يقوم رئيس اللجنة باستخراج متوسط المعدل العام من النتائج الخمسة لأعضاء لجنة المقابلة.
- ٥- لا تقل علامة النجاح في المقابلة عن ٥٠% وللهيئة أن تعيد النظر بها مستقبلاً.
- ٦- يتم إشعار المتقدم بطلب الحصول على المرتبة بعد استكمال جميع الأوراق المطلوبة بقبوله كمرشح، على ألا تتعدى فترة الإشعار شهراً من تاريخ تقديم الوثائق كاملة.
- ٧- يحدد موعد الجلوس للمقابلة المهنية في موعد لا يتجاوز (٣) ثلاثة أشهر من تاريخ إشعار المتقدم بقبول طلبه وتجري مواعيد المقابلات بواقع أربع مرات في العام الواحد.

رقم	العناصر	النسبة %
١٠	الخبرة في مجال التدريب الهندسي	٥
١١	تقييم المسؤوليات والواجبات لدوره في أحد المراكز القيادية	١٠
١٢	المساهمة في تطوير مهنة الهندسة أو نقل التقنية	١٠
١٣	عرض لقضية مؤثرة في مهنة الهندسة واقتراح آليات للتعامل معها	١٠
١٤	عرض لأحد الانجازات التي قام بها المهندس	١٠
١٥	إبراز الجوانب الايجابية لأحد المشاريع الهندسية الكبرى القائمة	١٠
	المجموع	١٠٠

* نسبة النجاح لا تقل عن ٥٠% ويعاد النظر بها مستقبلاً.

ضوابط مقابلة المهندس المستشار:

- ١- يحق للمهندس المتقدم للمقابلة إحضار ما لديه من وثائق أو تقارير أو مشاريع قام بإنجازها وذلك بهدف إبرازها للجنة، والاستفادة منها في المقابلة.
- ٢- تشمل المقابلة البنود والوثائق المحددة وفقاً للجدول رقم (٧).
- ٣- يقوم كل عضو من أعضاء لجنة المقابلة بتحديد الدرجة المخصصة لكل بند من البنود المحددة، ويقوم بجمع الدرجات التي حصل عليها الجالس للمقابلة وتسليم نتائج كل عضو لرئيس اللجنة.
- ٤- يقوم رئيس اللجنة باستخراج متوسط المعدل العام من النتائج الخمسة لأعضاء لجنة المقابلة.
- ٥- لا تقل علامة النجاح في المقابلة عن ٥٠% وللجنة أن تعيد النظر بها مستقبلاً.
- ٦- يتم إشعار المتقدم بطلب الحصول على المرتبة بعد استكمال جميع الأوراق المطلوبة بقبوله كمرشح، على ألا تتعدى فترة الإشعار شهراً من تاريخ تقديم الوثائق كاملة.
- ٧- يحدد موعد الجلوس للمقابلة المهنية في موعد لا يتجاوز (٢) ثلاثة أشهر من تاريخ إشعار المتقدم بقبول طلبه وتجرى مواعيد المقابلات بواقع أربع مرات في العام الواحد.

سادس عشر: مدة الاختبارات والمقابلات

تحدد المدة الزمنية للاختبارات والمقابلات المهنية وذلك وفقاً لطبيعة ومهام كل مرتبة هندسية بموجب تعليمات خاصة تصدر لهذه الغاية.

سابع عشر: أعضاء لجان المقابلات

تقوم الهيئة المختصة باعتماد قوائم أعضاء لجان المقابلات وفقاً للمعايير التي يحددها مجلس الاعتماد. ومن ثم تحديد أعضاء اللجان من القوائم المعتمدة.

ثامن عشر: مكان ومواعيد الاختبارات والمقابلات

تقوم الهيئة المختصة بتحديد مواعيد وأماكن الاختبارات والمقابلات وفقاً لما يلي:

- ١- تجرى الاختبارات مرتين في السنة على أن تفصل بين الاختبارين مدة لا تقل عن (٦) ستة أشهر.
- ٢- تجرى الاختبارات في الأماكن التي يحددها مركز الاعتماد، ويمكن أن تعقد في عدة أماكن وفي عدة مدن، على أن تبدأ الاختبارات وتنتهي في نفس الوقت.
- ٣- تجرى المقابلات وفقاً للجدول الزمني الذي تحدده لجنة المقابلات المهنية وفي الأماكن التي تحددها وبواقع أربع مرات في العام الواحد وتحدد مهام لجان المقابلات بموجب تعليمات تصدر لهذه الغاية.

تاسع عشر: تصحيح الاختبارات

يتم اعتماد ضوابط وآليات اعتماد النتائج من الهيئة المختصة.

عشرون: الاعتذار أو الغياب عن الاختبار أو المقابلة

عند اعتذار المهندس أو غيابه عن الاختبار أو المقابلة فإنه يتخذ ما يلي:

- ١- إذا وصل طلب الاعتذار كتابة قبل موعد الاختبار أو المقابلة بفترة لا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً فإنه يمكن تحويل كامل رسوم الاختبار أو المقابلة للامتحان أو المقابلة الذي يليه.
- ٢- إذا وصل طلب الاعتذار كتابة قبل الموعد المحدد للاختبارات أو المقابلة بأكثر من (١٤) أربعة عشر يوماً وأقل من (٢٩) تسعة وعشرين يوماً فإنه يحق تحويل نصف رسوم الاختبار للاختبار أو المقابلة الذي يليه.
- ٣- إذا وصل طلب الاعتذار كتابة قبل وقت الاختبار بفترة أقل من (١٤) أربعة عشر يوماً أو تغيب المرشح فإنه يفقد الرسوم في هذه الحالة.
- ٤- في جميع الأحوال لا يسمح باستعادة الرسوم المدفوعة.

إعادة الاختبار والمقابلة:

إذا لم يجتز المهندس الاختبار والمقابلة للمرة الأولى فإنه يسمح له بالإعادة إذا رغب في ذلك على أن يدفع كامل الرسوم المستحقة لا تقل عن ستة أشهر والحصول على (٢٠) عشرين نقطة تأهيلية إضافية في هذه الفترة بين الامتحانين.

الضوابط العامة للاختبارات والمقابلات:

على المتقدم للاختبار أو المقابلة الالتزام والتقييد بالشروط والضوابط المعتمدة للاختبارات والمقابلات المهنية. مثل أحكام المراقبة، والتأكد من شخصية المتقدم، والتقييد بالمواعيد والسلوك العام.

تعليق التسجيل المهني:

يتم تعليق التسجيل المهني في حالة عدم تحقيق متطلبات تجديد التسجيل المهني أو ارتكاب أي من المخالفات التي تستوجب تعليق التسجيل المهني والمنصوص عليها في قواعد المخالفات والجزاءات وعلى أن ينشر هذا التعليق في المواقع الرسمية للاعلام.

واحد وعشرون: أحكام تكميلية

- ١- إذا لم تستوفى نقاط التأهيل المطلوبة للثلاث سنوات فيمكن تمديد التسجيل بما يوازي النقاط المكتسبة عند تقديم المهندس للمبررات المقبولة.
- ٢- تجرى الاختبارات والمقابلات المهنية وفق قواعد الاختبارات والمقابلات المهنية.
- ٣- يعتبر كل مهندس تم اعتماده إتحادياً معتمداً بصورة تلقائية في جميع الهيئات الهندسية في الدول العربية في المرتبة المعتمد بها وفق أحكام هذا النظام.
- ٤- تقدم التظلمات حول نتائج الاختبارات والمقابلات وفق النماذج المعدة لهذا الغرض خلال (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ إعلان النتائج لعرضها على مجلس الاعتماد وعلى مجلس الاعتماد النظر فيها في أول جلسة يعقدها من تاريخ تقديم التظلم وعند اعتراض المهندس على قرار مجلس الاعتماد يحق له رفع التظلم للجهة القضائية في القطر.

إثنان وعشرون: أحكام عامة

- ١- تم اعتماد نظام البرنامج من قبل الهيئات الهندسية في جميع الأقطار العربية.
- ٢- تم عقد دورة المجلس الأعلى لإتحاد المهندسين العرب رقم (٦٨) ثمانية وستين في جدة، المملكة العربية السعودية بتاريخ (٢٠١٢/١/٨).
- ٣- يسري العمل به اعتباراً من التاريخ المحدد في الفقرة (تاسع عشر/٢) أعلاه.
- ٤- يحق للهيئة العربية لتأهيل و اعتماد المهندسين العرب اقتراح أي تعديلات على هذا النظام ولا يكون التعديل معتمداً وساري المفعول إلا بعد اعتماده من المجلس الأعلى للإتحاد.
- ٥- يعتبر هذا النظام ملزماً لجميع الهيئات الهندسية الأعضاء في الإتحاد.

رَبِّدْنَا قَدْرَهُمَا
رَبِّدْنَا قَدْرَهُمَا
رَبِّدْنَا قَدْرَهُمَا

النظام الأساسي
للهيئة العربية لتأهيل
واعتماد المهندسين

النظام الأساسي
للهيئة العربية لتأهيل
واعتماد المهندسين

النظام الأساسي للهيئة

المادة الأولى - تعاريف:

ويقصد بالكلمات والعبارات الواردة في النظام الأساسي للهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين التعابير المبينة كما يلي:

الإتحاد: إتحاد المهندسين العرب.

المجلس الأعلى: المجلس الأعلى لإتحاد المهندسين العرب.

المكتب التنفيذي: المكتب التنفيذي لإتحاد المهندسين العرب.

الأمانة العامة: الأمانة العامة لإتحاد المهندسين العرب.

الأمين العام: الأمين العام لإتحاد المهندسين العرب.

الهيئة الهندسية: الهيئة الهندسية القطرية العضو في إتحاد المهندسين العرب.

الهيئة: الهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين.

الهيئة أو اللجنة القطرية: الهيئة أو اللجنة القطرية لتأهيل واعتماد المهندسين.

اللجنة التنفيذية: اللجنة التنفيذية للهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين.

النظام: النظام الأساسي للهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين.

رئيس الهيئة: رئيس اللجنة التنفيذية لهيئة تأهيل واعتماد المهندسين.

اللائحة: اللائحة الداخلية لهيئة تأهيل واعتماد المهندسين.

المهندس: وهو المعرف وفق النظام الأساسي لإتحاد المهندسين العرب.

المادة الثانية - الأهداف:

1- تحديد معايير مزاولة المهنة وفقا للكفاءة والتميز الهندسي.

2- اعتماد تصنيف عربي موحد لسلم المراتب الهندسية.

النظام الأساسي للهيئة

المادة الأولى - تعاريف:

ويقصد بالكلمات والعبارات الواردة في النظام الأساسي للهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين

التعابير المبينة كما يلي:

الإتحاد: إتحاد المهندسين العرب.

المجلس الأعلى: المجلس الأعلى لإتحاد المهندسين العرب.

المكتب التنفيذي: المكتب التنفيذي لإتحاد المهندسين العرب.

الأمانة العامة: الأمانة العامة لإتحاد المهندسين العرب.

الأمين العام: الأمين العام لإتحاد المهندسين العرب.

الهيئة الهندسية: الهيئة الهندسية القطرية العضو في إتحاد المهندسين العرب.

الهيئة: الهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين.

الهيئة أو اللجنة القطرية: الهيئة أو اللجنة القطرية لتأهيل واعتماد المهندسين.

اللجنة التنفيذية: اللجنة التنفيذية للهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين.

النظام: النظام الأساسي للهيئة العربية لتأهيل واعتماد المهندسين.

رئيس الهيئة: رئيس اللجنة التنفيذية لهيئة تأهيل واعتماد المهندسين.

اللائحة: اللائحة الداخلية لهيئة تأهيل واعتماد المهندسين.

المهندس: وهو المعروف وفق النظام الأساسي لإتحاد المهندسين العرب.

المادة الثانية - الأهداف:

1- تحديد معايير مزاولة المهنة وفقاً للكفاءة والتميز الهندسي.

2- اعتماد تصنيف عربي موحد لسلم المراتب الهندسية.

- ٢- رفع مستوى المهندس العربي من خلال برامج للتدريب والتأهيل الهندسي.
- ٤- إكساب المهندس العربي خبرات ومعارف تمكنه من المساهمة في التنمية في الوطن العربي.
- ٥- تبادل الخبرات العربية والأجنبية في مجال العمل الهندسي.

المادة الثالثة - الوسائل:

- ١- إجراء الاختبارات للتأكد والتحقق من معايير التأهيل.
- ٢- عقد الدورات التدريبية والمؤتمرات وورش العمل وتبادل الخبرات والاستفادة من التجارب العالمية.
- ٣- متابعة الهيئة لمستوى الاختبارات المعدة للترقية في سلم المراتب الهندسية.

المادة الرابعة-تكوين الهيئة:

- تتكون الهيئة من اللجنة التنفيذية حيث تمثل كل هيئة هندسية عربية بعضو واحد لا يجوز تغييره إلا بموافقة المجلس الأعلى ويمثل بلد المقر بعضوين احدهما رئيس الهيئة والثاني المقرر.
- مدة الدورة أربع سنوات قابلة للتجديد.

المادة الخامسة- مراتب تصنيف المهندسين:

أولاً: تكون هناك ثلاث مستويات هندسية:

- ١- مهندس
- ٢- مهندس محترف أو أخصائي أو ممارس.
- ٣- مهندس استشاري-رأي-خبير.

ثانياً: يمكن لأي قطر عربي إضافة مرتبة رابعة.

ثالثاً: شروط الحصول على المراتب الهندسية:

- ١- المهندس: تمنح مرتبة المهندس لخريجي كليات الهندسة أو العمارة أو ما يعادلها على أن تكون معتمدة من الجهة الحكومية ومقبولة في الانتساب إلى الهيئة الهندسية القطرية.
- ٢- المهندس المحترف أو الممارس أو الاختصاصي: تمنح هذه المرتبة للمهندس الذي يجتاز الاختبار المعتمد لهذه المرتبة بعد ممارسة للمهنة لا تقل عن خمس سنوات.
- ٣- المهندس الاستشاري أو الرأي أو الخبير: وتمنح هذه المرتبة بعد ممارسة للمهنة لا تقل عن خمسة عشر عاماً بعد اجتياز اختبار أو مقابلة تناقش خلالها أعماله.

رابعاً: التأهيل والتدريب:

تقوم الهيئات الهندسية القطرية بتوفير الدورات الهندسية للمهندسين لمساعدتهم في اجتياز اختبارات المراتب الهندسية.

خامساً: الاختبارات:

تعد الهيئات القطرية اختبارات لأعضائها ضمن الإطار العام للمستوى الذي تقره الهيئة.

المادة السادسة-تشكيل اللجنة أو الهيئة القطرية:

يتم تشكيل اللجنة أو الهيئة القطرية من قبل عضو الإتحاد بمشاركة الجهات ذات العلاقة، ويراعى أن تكون برئاسة ممثل الهيئة في اللجنة التنفيذية.

المادة السابعة-مهام اللجنة التنفيذية للهيئة:

- إعداد النظام واللوائح لاعتمادها من المجلس الأعلى.
- متابعة ومراقبة التنفيذ ووضع التعليمات وتحديد الإطار العام لمستوى الاختبارات والمقابلات.

- متابعة برامج التأهيل والدورات.

- عقد المؤتمرات والندوات المساعدة في تحقيق أهداف الهيئة.

المادة الثامنة- الفترة الانتقالية:

تسعى الهيئات القطرية لتوفيق أوضاعها مع هذا النظام.

المادة التاسعة- أحكام عامة:

- ١- يعتمد النظام الأساسي للإتحاد في كل ما لم يرد عليه في هذا النظام.
- ٢- تجتمع اللجنة التنفيذية كل ستة أشهر بدعوة من رئيسها بالتنسيق مع الأمانة العامة للإتحاد والبلد المضيف ويحضر الأمين العام هذه الاجتماعات.
- ٣- يتم إعداد اللوائح اللازمة لتنفيذ هذا النظام من قبل اللجنة التنفيذية لتعتمد من المجلس الأعلى.

قائمة بأعضاء الهيئة

الدولة (حسب الترتيب الأبجدي)	الاسم
الأردن	المهندس وائل أكرم السقا - رئيس الهيئة المهندس محمد أبو عفيفة - مقرر الهيئة
الإمارات	الدكتور خليل إبراهيم الحوسني
تونس	المهندس رشيد البرجي
الجزائر	المهندس ميلود خنينيف
السودان	المهندس أنور الهادي المهندس عبد القادر تميم الدكتور المهندس محمد الطيب منصور
سوريا	المهندس سعد أحمد المهندس عادل الغائب
السعودية	المهندس صالح العمرو المهندس سليمان إبراهيم العمود
العراق	المهندس منذر بدري البديري

الدولة (حسب الترتيب الأبجدي)	الاسم
سلطنة عمان	م. مسعود المسكري
فلسطين	المهندس هاني نجم المهندس موسى قديمات
الكويت	المهندس يوسف عبد الرحيم المهندس مطر المطيري
لبنان	المهندس عماد واكيم المهندس نزيه البريدي
ليبيا	المهندس رجب ارتيمه المهندس إبراهيم علي عصمان
مصر	المهندس صلاح الحانق المهندس سعد الخوالقة الدكتور المهندس ممدوح عبدالكريم
المغرب	المهندس محمد خلاخيل عبد

اتحاد المهندسين العرب

٢٠ شارع رمسيس، القاهرة

جمهورية مصر العربية

هاتف: ٢٢٧٧٢٥٦١٠

فاكس: ٢٢٥٧٤٩٤٠٤

arabengs@hotmail.com

www.arabfedang.org